

سنن ابن ماجه

304 - حدثنا محمد بن يحيى . حدثنا عبد الرزاق . أنبأنا معمر عن أشعث بن عبد الله عن الحسن بن عبد الله بن مغفل قال .

. (منه الوسواس عامة فإن . مستحمه في أحدكم يبولن لا) A | رسول قال - Y
قال أبو عبد الله بن ماجه سمعت محمد بن يزيد يقول سمعت علي بن محمد الطنافسي يقول غنما هذا في الحفيرة . فأما اليوم فلا . فمغتسلاتهم الجص والصاروج والقيير . فإذا بال فأرسل عليه الماء لا بأس به .

[ش (مستحمه) المستحم المغتسل . مأخوذ من الحميم وهو الماء الحار الذي يغتسل به .
(الحفيرة) في المنجد ما حفر من الأرض . (الجص) في النجد ما تطلّى به البيوت من الكلس . ما يطبخ فيصير كالحجارة فيبنى به (معرب) . (الصاروج) في العرب النورة وأخلاطها التي تصرح بها الحياض والحمامات . (القيير) في النجد مادة سوداء تطلّى بها السفن والإبل وغيرها . وقيل هو الزيت] . K ضعيف لكن الشطر الأول منه صح